

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1615
5 September 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

العهد الدولي الخاص
بالحقوق
المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الستون

محضر موجز للجلسة ١٦١٥

المعقودة في قصر الأمم، جنيف،
يوم الجمعة، ١ آب/أغسطس ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة شانيه

المحتويات

التقرير السنوي المقدم من اللجنة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري (تابع)

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى (تابع)

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تعرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى:

Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستدمج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العامة للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية أعمال المؤتمر بأمد وجيز.

(A) GE.97-17633

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥

التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان المقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة ٤٥ من العهد والمادة ٦ من البروتوكول الاختياري (البند ٩ من جدول الأعمال) (تابع) CCPR/C/60/CRP.1 و Corr.1؛ CCPR/C/60/CRP.1/Add.1,3 و CCPR/C/60/CRP.2؛ 4 و Add.1 و (3)

الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1 و Corr.1 (تابع)

الفقرات ٣٢-٧٢

١- السيدة إيفات (المقررة) اقترحت إتاحة تقرير اجتماع الفريق العامل غير الرسمي (الفقرة ٣٢) على شكل وثيقة منفصلة. ثانياً، اقترحت الاستعاضة عن البند الفرعي ألف (الفقرات ٣٢-٧٢) ببند فرعي ألف جديد يعنون "المقررات الأخيرة بشأن الإجراءات". وأضافت أن ذلك البند الفرعي يمكن أن يتضمن الفقرة ٣٢ الحالية مع إضافة سبع فقرات جديدة تم تعميمها على أعضاء اللجنة في وثيقة غير مرقمة. واقترحت الإبقاء على الفقرة ٦٧ وحذف الفقرات ٦٨-٧٢.

٢- السيد يالدين مشيراً إلى الفقرة ٥٢، قال إنه يأمل إذا تم تأليف فريق عامل من النوع الذي اقترحه السيد بورغنثال في اليوم السابق، أن يتناول الفريق أمر النشر والبيانات الصحفية ويمكن كذلك أن ينظر في تحسينات تدخل على قالب التقرير السنوي.

٣- السيد بوكار قال إنه يفضل أن تبقى الفقرات ٥٧-٥٩، إلا أنه لا يتمسك بهذه النقطة إذا كان من المنتوى العودة إلى مناقشة مسألة التحفظات في تشرين الأول/أكتوبر على ضوء نتائج التقرير الأولي للجنة القانون الدولي.

٤- اعتمدت الفقرات ٣٢-٧٢ بصيغتها المعدلة.

الفقرات ٧٣(أ) و ٧٣(ب) و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦

٥- اعتمدت الفقرات ٧٣(أ) و ٧٣(ب) و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦.

الفقرة ٧٧

٦- الرئيسة أشارت إلى أن الرقم الدال على عدد التقارير الواردة سيدرج في مرحلة لاحقة.

٧- وعلى أساس هذا الفهم، اعتمدت الفقرة ٧٧.

الفقرة ٧٨

٨- السيدة إيفات (المقررة) اقترحت الاستعاضة عن الفرع "رابعا" الحالي بفرع أعم يُعنون "متابعة التزامات تقديم التقارير بموجب المادة ٤٠ من العهد". على أن يعنون البند الفرعي ألف "الدول التي لم تف بالتزاماتها بموجب المادة ٤٠" ويضمّن الفقرتان الحاليتان ٧٩ و ٨٠، وتتبع ذلك قائمة مفصلة بالدول الأطراف التي تأخرت تقاريرها عن مواعيدها. وبعد القائمة يأتي البند الفرعي باء الذي يُعنون "متابعة الملاحظات الختامية"، وتدرج تحته المواد المتصلة بتعليقات الدول الأطراف على ملاحظات اللجنة الختامية. وتحذف الفقرة ٧٨ وتضاف الفقرات المتعلقة بالمعلومات الواردة من كولومبيا وجورجيا.

٩- الرئيسة تساءلت عما إذا كان سينشأ بعض الاختلاط بين تعليقات الدول الأطراف في ردودها على ملاحظات اللجنة الختامية، كما في حالة كولومبيا وجورجيا، وبين إجراء المتابعة من جانب اللجنة. وأضافت أن رد فعل هاتين الدولتين الطرفين لا يصح في الواقع وصفه بأنه من قبيل المتابعة. ونظراً لأن اللجنة لم تتخذ بعد أي قرار عام يتعلق بعملية المتابعة، فإنها تقترح الإبقاء على عنوان الفرع باء فضلاً عن الفقرة ٧٨، مع إضافة المادة المتعلقة بكولومبيا وجورجيا.

١٠- السيد لالا قال إنه من المؤسف أن الوقت لم يتوفر لبحث كيفية معالجة أمثال هذه الاستجابات من الدول الأطراف: وإحدى الامكانيات هي أن تُدرس عند النظر في التقارير اللاحقة. وحيث إن الأمر لم يبحث، فإنه يقترح تأجيله إلى الدورة القادمة؛ وفي هذه الحالة لن تكون ثمة ضرورة لأي بند فرعي تحت باء، بل يُدرج القرار المتخذ في ثنايا التقرير السنوي القادم.

١١- السيد آندو أيد الاقتراح. وقال إنه فيما يتذكر فإن سري لانكا والسنغال كانتا قد أجابتا أيضاً على ملاحظات اللجنة، وأنه قد جرى التنويه بتلقي هذه الإجابات. وأضاف أنه إذا كان القصد هو اعتماد إجراء جديد في هذا الصدد، فإن الأمر بحاجة إلى المزيد من الوقت للمناقشة.

١٢- السيدة إيفات (المقررة) وافقت على أن هذا النهج أفضل. وعندئذ تحل الفقرات المتعلقة بكولومبيا وجورجيا محل الفقرة ٧٨ في النص الحالي. وتتبع ذلك فقرة جديدة تتعلق بالدول الأطراف التي لم تف بالتزاماتها بتقديم تقارير.

١٣- السيد بوكار سأل ما إذا كان المقصود هو إحالة الرسالة الواردة من جورجيا إلى الفريق العامل فضلاً عن المعلومات الواردة من كولومبيا.

١٤- السيدة إيفات (المقررة) قالت إن رسالة جورجيا قد درسها الفريق العامل فعلاً، بينما المعلومات الواردة من كولومبيا لم تصل إلا منذ هنيهة.

١٥- اللورد كولفيل رأى أن من الأفضل أن ينظر الفريق العامل في الوثيقتين كليهما.

١٦- اعتمدت الفقرة ٧٨ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٧٩١٧- اعتمدت الفقرة ٧٩.الفقرة ٨٠١٨- اللورد كولفيل اقترح الإبقاء على الجملة الواقعة بين قوسين معقوفين.١٩- اعتمدت الفقرة ٨٠ بصيغتها المعدلة.اعتمدت الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1 بكاملها بالصيغة المعدلة.الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1/Add.1

٢٠- السيدة إيفات اقترحت إدخال فقرة جديدة بعد الفقرة ١٣٦ من الوثيقة ونصها: "بعد اعتماد الملاحظات الختامية الواردة أعلاه، قدمت حكومة ألمانيا إلى اللجنة نص "الحصر العام للسياسات والقوانين المتعلقة بالأجانب في جمهورية ألمانيا الاتحادية"، والذي كان قد طلبه الأعضاء".

٢١- واقترحت المقررة أيضاً إضافة فرع سادس جديد معنون "تعليقات عامة للجنة" ويتألف من فقرتين نصهما:

"١- في دورتها الستين (تموز/يوليه ١٩٩٧)، قدم السيد كلاين للجنة وثيقة عمل تلخص بتفصيل عمل اللجنة فيما يتعلق بالمادة ١٢ من العهد؛ وتضمنت الوثيقة معلومات عن آراء اللجنة بموجب المادة ٤٠ ومجموعة السوابق القانونية التي أرسنها بموجب المادة ٤٠. واعتبرت اللجنة أن الوثيقة تقدم أساساً قيماً لإعداد مشروع تعليق عام بشأن المادة ١٢.

"٢- ونظرت اللجنة في رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ وجهها السيد جوانيه، رئيس/مقرر الفريق العامل التابع للجنة الفرعية والمعني بإقامة العدل، إلى الرئيسة، يطلب فيها إلى اللجنة النظر في إعداد تعديل لتعليقها العام بشأن المادة ٤. وقد قررت اللجنة..."

٢٢- وأضافت المقررة بأن الفقرة التي تشير إلى السيد جوانيه ينبغي أن تُعاد صياغتها لأن اللجنة لم تنظر فيها بعد. وأضافت بأن كلمة "نظرت" ينبغي الاستعاضة عنها بكلمة "تلقت" وينبغي أن يكون نص الجملة الثاني كما يلي: "قررت اللجنة إحالتها إلى الفريق العامل السابق للدورة".

٢٣- الرئيسة قالت إنها تستنتج أن اللجنة ترغب في اعتماد الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1/Add.1 مع إدخال الفقرة الجديدة والفرع الجديد اللذين اقترحتهما المقررة.

٢٤- وقد تقرر ذلك.٢٥- اعتمدت الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1/Add.1 بصيغتها المعدلة.

الفقرة ١

٢٦- السيد بوكار قال إن الصيغة الواردة في السطر الخامس ينبغي أن تصبح: "التي صادقت على العهد أو انضمت إليه أو خلفت غيرها فيه"، وفي السطر الأخير ينبغي تعديل الإشارة إلى تركمانستان إذا كان حصولها على الاستقلال قد جاء لاحقاً لمصادقة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على البروتوكول الاختياري، ففي هذه الحالة تصح الإشارة إلى الخلافة لا الانضمام.

٢٧- السيدة إيفات (المقررة) رأت أنه سيكون من الأبسط الإشارة إلى أن أربع دول "أصبحت أطرافاً" في البروتوكول الاختياري.

٢٨- الرئيسة قالت إن المعلومات على كل حال متضمنة في الفقرة ١ من الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1؛ وبناءً عليه فإنه ينبغي حذف الجملة الأخيرة من الفقرة المشار إليها.

٢٩- وقد تقرر ذلك.

٣٠- اعتمدت الفقرة ١ بصيغتها المعدلة.

الفقرات ٢-٤

٣١- اعتمدت الفقرات ٢-٤.

الفقرة ٥

٣٢- السيد آندو لفت النظر إلى سقوط لفظة "of" في نهاية السطر الأول من النص الانكليزي.

٣٣- السيد بورغنثال تساءل عما إذا كانت "مئات" البلاغات المحفوظة في الملفات تشمل البلاغات التي لم تترجم وبالتالي لم تسجل.

٣٤- السيدة إيفات (المقررة) قالت إنه ما دام أصحاب البلاغات قد أُشعروا بلزوم تقديم معلومات إضافية قبل أن يتسنى تسجيل بلاغاتهم لتنظر فيها اللجنة، فإن الافتراض القائم هو أن أحداً قد قرأها فقرر أن من غير المستطاع تسجيلها بعد.

٣٥- السيد بورغنثال استفسر عما إذا كانت اللجنة ستشير بطريقة ما إلى عدد البلاغات المحفوظة في الملفات انتظاراً للترجمة.

٣٦- الرئيسة اقترحت أن تجد المقررة طريقة ما للتعبير في الفقرتين ١٢ و١٣ عن الوضع فيما يتعلق بترجمة البلاغات.

٣٧- وقد اتفق على ذلك.

٣٨- اعتمدت الفقرة ٥ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٦

٣٩- اللورد كولفيل تساءل عن الاسم الأول للسيد كنيبا (القضية رقم ١٩٩٣/٥٥٨). فقد ورد في الوثيقة "جيوسيو" وهل هو في الواقع "جيوسبي"؟

٤٠- الرئيسة قالت إن الأمانة ستتحقق من الأمر وتعدّل الفقرة إذا لزم.

٤١- اعتمدت الفقرة ٦.

الفقرة ٧

٤٢- اعتمدت الفقرة ٧.

الفقرة ٨

٤٣- السيد شينين اقترح إضافة لفظة "اللجنة" قبل لفظة "مقررات" في الجملة الثانية؛ وموضحاً أن بوسع الدولة الطرف المعنية دائماً أن تعلن من جانبها قرارات قبول البلاغات.

٤٤- اعتمدت الفقرة ٨ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٩

٤٥- اعتمدت الفقرة ٩.

الفقرات ١٠-١٣

٤٦- السيد باغواتي تساءل عما إذا كان ينبغي حذف القوسين المعقوفين الواردين في الجملة الأولى من الفقرة ١٢.

٤٧- الرئيسة قالت بوجوب ذلك لأنيهما لا يعينان أحداً سوى اللجنة نفسها.

٤٨- وقد اتفق على ذلك.

٤٩- السيد كلاين اقترح إدراج إشارة ما في الفقرة ١٣ إلى المادة ٣٦ من العهد التي تقضي بأن يوفر الأمين العام للأمم المتحدة ما يلزم من موظفين وتسهيلات لتمكين اللجنة من الاضطلاع الفعال بالوظائف المنوطة بها.

٥٠- الرئيسة أشارت إلى أن المادة ٣٦ لا تنصب فقط على نظر اللجنة في البلاغات.

٥١- السيدة إيفات (المقررة) اقترحت إعادة صياغة الجزء المتصل بذلك من الفقرة بحيث يصبح: "فإنها تشدد على أنه ينبغي وفقاً للمادة ٣٦ تأمين الموارد الضرورية لها لضمان الاضطلاع الفعال بجميع الوظائف المنوطة بها، بما في ذلك البلاغات، و".

٥٢- وقد تقرر ذلك.

٥٣- اعتمدت الفقرات ١٠-١٣ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ١٤

٥٤- السيدة إيفات (المقررة) اقترحت حذف الفقرة ١٤ لأن بعض الأعضاء يعتبرونها ملحوظة تاريخية ليس إلا.

٥٥- وقد تقرر ذلك.

الفقرات ١٥-١٧

٥٦- اعتمدت الفقرات ١٥-١٧.

الفقرتان ١٨ و ١٩

٥٧- السيدة إيفات (المقررة) اقترحت رداً على ملاحظة أباها اللورد كولفيل أن تحذف الفقرة ١٨ وتعاد صياغة الفقرة ١٩ بحيث يبين فيها أن بإمكان اللجنة نفسها أن تبت بموجب نظامها الداخلي الجديد فيما إذا كان من الممكن أم لا النظر في المعلومات المتعلقة بالمقبولية والمعلومات المتعلقة بالجوانب الموضوعية في آن واحد.

٥٨- وقد تقرر ذلك.

الفقرات من ٢٠ إلى ٥٢

٥٩- اعتمدت الفقرات من ٢٠ إلى ٥٢.

الفقرة ٥٣

٦٠- السيد كريتمير قال إنه يجد شيئاً من الصعوبة في إقرار صيغة الجملة الثانية لأن الجريمة الموصوفة في "قانون غيسو" تتصل تحديداً، حسبما يتذكر، بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية التي حكمت فيها محكمة نورنبرغ العسكرية الدولية.

٦١- وبعد مناقشة وجيزة شاركت فيها السيدة إيفات (المقررة) واللورد كولفيل والسيد كريتمير اقترحت الرئيسة تعديل الجملة وفقاً لذلك.

٦٢- وعلى أساس هذا الفهم، اعتمدت الفقرة ٥٣

الفقرة ٥٤

٦٣- الرئيسة اقترحت تعديل العنوان بحيث يصبح نصه كما يلي:

"(ح) حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات (المادة ٢٧ من العهد)"

٦٤- اعتمدت الفقرة ٥٤ بصيغتها المعدلة.

الفقرة ٥٥

٦٥- اعتمدت الفقرة ٥٥ رهنا بإدخال تعديل صياغي.

٦٦- اعتمدت الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1/Add.3 بصيغتها المعدلة.

الوثيقة CCPR/C/60/CRP.1/Add.4

٦٧- اللورد كولفيل اقترح، مشيراً إلى الفقرة ٢، الاحتفاظ بالجملة الأخيرة وحدها، واقترح أيضاً تعديل الفقرة ٢٥ لإيضاح ما إذا كان قد تم، أو لم يتم، إجراء مشاورات إضافية للمتابعة.

٦٨- وقد اتفق على ذلك.

٦٩- السيدة إيفات (المقررة) أشارت إلى الفقرة ٤ فذكرت بأن اللجنة ستبحث في المستقبل القريب مسألة تعريف مصطلحات من قبيل "مرض" و"غير مرض". وفيما يخص التحليل حسب البلد الوارد في الفقرة ٧ قالت إنه أصبح من الممكن الآن، في حالة أستراليا، أن يُدرج أن التشريع المقصود قد ألغي. وفيما يخص تلخيص ردود المتابعة المبينة ابتداءً من الفقرة ٨١، سيرج نسان إضافيان في الفقرتين المتعلقتين بجاماكا وجمهورية كوريا اللتين تتضمنان حالياً أقواساً معقوفة؛ وهذان النصان متاحان ويمكن لأعضاء اللجنة الاطلاع عليهما.

٧٠- السيد بوكار قال، مشيراً إلى الجملة الأخيرة من الفقرة ٩، إنه ينبغي الاستعاضة عن عبارة "يتأسف المقرر الخاص على أنه لم يتمكن من" بعبارة "تأسف اللجنة لعدم تمكن المقرر الخاص من". وبالمثل ينبغي تعديل الفقرة ٣٧ بحيث يصبح نصها كما يلي: "وتحث اللجنة هذه الدول الأطراف على تلبية طلب المقررة الخاصة للحصول على معلومات المتابعة خلال المهل المحددة".

٧١- وقد تقرر ذلك.

٧٢- السيدة إيفات (المقررة) قالت رداً على ملاحظة أبدأها للورد كولفيل إن من الممكن حذف الفقرة ١٩.

٧٣- وقد تقرر ذلك.

٧٤- السيد بورغنثال قال إنه سيكون من المفيد ذكر أرقام القضايا ذات الصلة في كافة الحواشي كما اتبع في الحاشية ١٠ مثلاً.

٧٥- السيد شميت (مركز حقوق الإنسان) قال مشيراً إلى الفقرة ٢٢ إنه يمكن، بسبب المعلومات الإضافية الواردة، حذف الجملة الأخيرة والاستعاضة عنها بـ"ولا يوفر رد الدولة الطرف المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٧ والذي ينصب على القضية رقم ١٩٣/١٩٨٥ وحدها أية معلومات مناسبة عن المتابعة، غير أن هناك وعداً بتقديم مزيد من المعلومات فور الحصول عليها من سلطات الدولة الطرف".

٧٦- السيدة إيفات (المقررة) شكرت السيد شميت وموظفي الأمانة على تحديثهم لهذا الفرع من التقرير المتعلق بردود المتابعة، في مهلة زمنية قصيرة للغاية.

الوثيقة CCPR/C/60/CRP.2 (المرفق الأول - الدول الأطراف؛ المرفق الثاني - الأعضاء وأعضاء المكتب)

الوثيقة CCPR/C/60/CRP.2/Add.1 (المرفق الثالث - تقديم تقارير ومعلومات إضافية من جانب الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد خلال الفترة المستعرضة؛ المرفق الرابع - حالة التقارير التي نظرت اللجنة فيها خلال الفترة المستعرضة والتقارير التي لا تزال معروضة على اللجنة) الوثيقة CCPR/C/60/CRP.2/Add.3 (المرفق الخامس - قائمة الوثائق الصادرة خلال فترة تقديم التقارير)

٧٧- الرئيسة دعت اللجنة إلى النظر في المرفقات من الأول إلى الخامس في آن واحد.

٧٨- وقالت رداً على سؤالي السيد أندو والسيد بورغنثال إنه سيتم استكمال الجزء المتعلق بحالة تقديم التقارير والمعلومات الإضافية (المرفق الثالث) وكذلك القوائم الواردة في المرفق الأول، وذلك قبل تقديم تقرير اللجنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٧٩- وردا على سؤال طرحه السيد بوكار والسيد شينين، قالت السيدة إيفات (المقررة) إن الحاشيتين (١) و(٢) الواردين في قائمة الدول الأطراف في العهد (المرفق الأول) تقابلان الحاشيتين (أ) و(ب) الواردين في نفس المرفق في تقرير العام الماضي. وسيتم حل مشكلة الالتباس في الحاشية المتعلقة بتركمانستان.

٨٠- وبعد مناقشة شارك فيها كل من السيد بوكار والسيدة إيفات (المقررة) والسيد لالا والسيد آندو والسيد كلاين والسيد باغواتي والسيد برادو فاييخو والسيدة غايتان دي بومبو سألت الرئيسة عما إذا كان من الممكن للجنة أن توافق على تغطية حالة هونغ كونغ بأن تُدرج قرين اسم المملكة المتحدة في قائمة الدول الأطراف (المرفق الأول) نجمة يحال بها القراء إلى مناقشة اللجنة بشأن هونغ كونغ الوارد بيانها في الفصل الخامس من التقرير.

٨١- وقد اتفق على ذلك.

٨٢- السيدة مدينا كيروغا سألت، مشيرة إلى المعلومات المرتبة ترتيباً زمنياً والمتعلقة بجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والبوسنة والهرسك في المرفقين الأول والثالث، عما إذا كان من اللازم لدولة خلف أن تودع صك خلافة، ولا سيما إذا كان الصك لاحقاً فيما يبدو لتاريخ بدء السريان بعام أو أكثر.

٨٣- السيد تورك قال إن المعلومات المدرجة عن "يوغوسلافيا" في المرفق الأول تثير حيرته، بدوره، إلى حد ما، خاصة وأن هذا البلد أدرج كما لو كان دولة مستمرة. وهناك حاجة إلى شيء من الإيضاح.

٨٤- السيد آندو لاحظ أن عدة دول من الدول الخلف للاتحاد السوفياتي السابق قد أودعت صكوك الانضمام ولم تبين ثلاث منها نواياها. ولعل من الضروري في مثل هذه الحالات، وتجنباً لسوء التفاهم، إظهار الوضع بصورة أوضح.

٨٥- السيد بوكار قال إنه يعتقد أن اللجنة دأبت في الماضي على تحديد تاريخ تقديم التقارير الأولية للدول التي تخلف دولاً أطرافاً انطلاقاً من التاريخ الذي يبدأ فيه وجودها القانوني. ومن جهة أخرى تعتبر الدولة الخلف، عند انضمامها إلى العهد، ملزمة به ابتداءً من تاريخ الاستقلال ولو أن التزاماتها بتقديم التقارير تحدد انطلاقاً من تاريخ الانضمام.

٨٦- السيد كلاين أشار إلى أن المسائل التي أثارها السيدة مدينا كيروغا، وعلى الأخص السيد تورك، مسائل من التعقد والحساسية بحيث لا يمكن معالجتها في هذه المرحلة المتأخرة من الدورة؛ إلا أنه قد يكون من المفيد تناولها في موعد لاحق.

٨٧- الرئيسة قالت إنه على الرغم من أن اللجنة ناقشت بالفعل هذه المسائل في الماضي فقد يكون من اللازم بحثها بصورة أكثر تفصيلاً في وقت مناسب.

٨٨- السيد بوكار اقترح الاكتفاء في الوقت الراهن بإدراج حاشية قرين اسم "يوغوسلافيا" تفيد القراء أن اللجنة نظرت في تقرير جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب والجبل الأسود) في عام ١٩٩٢ وأنها كانت تعتبرها آنذاك دولة خلف ليوغوسلافيا السابقة.

٨٩- السيد تورك أيد ملاحظات واقتراحات المتحدثين السابقين.

٩٠- الرئيسة قالت إنها تعتبر أن اللجنة موافقة على اقتراح السيد بوكار.

٩١- وقد تقرر ذلك.

٩٢- واعتمدت مرفقات مشروع التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان بصيغتها المعدلة.

٩٣- واعتمد مشروع التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان بكامله وبصيغته المعدلة.

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى (البند ٢ من جدول الأعمال) (تابع)

٩٤- الرئيسة أعلنت أسماء أعضاء اللجنة الذين سيعهد إليهم بإعداد مقترحات لعرضها على الفريق العامل المعني بالمادة ٤٠ في الدورة الحادية والستين: السيد بوكار والسيد بورغنثال والسيد شينين والسيد كلاين وهي نفسها. وأعربت عن أملها في أن ينضم إلى الفريق العامل المكون حالياً من ثلاثة أعضاء متطوعون جدد.

٩٥- السيد كريتزمير طلب من الرئيسة، وتلقى منها، تأكيداً بأن التعديلات الأخيرة على النظام الداخلي التي تأخر صدور صيغتها النهائية بكل اللغات الرسمية للجنة، قد أصبحت نافذة تماماً باعتماد التقرير السنوي.

اختتام الدورة

٩٦- الرئيسة أشارت إلى أن اللجنة اعتمدت خلال الدورة ١١ قراراً بالمقبولية و٨ قرارات بعدم المقبولية و١١ قراراً بشأن الجوانب الموضوعية و٤ قرارات بعدم المقبولية بناء على توصيات المقرر الخاص، وقرارين على أساس المادة ٩١ من النظام الداخلي. وتعد هذه الأرقام دليلاً عما تعتبره دورة منتجة، وأعربت عن شكرها لكافة من ساهموا في نجاحها.

٩٧- السيد برادو فاييخو قال إن الفضل الكبير يعود إلى الرئيسة نفسها التي كان توجيهها النشط قدوة لجميع أعضاء اللجنة.

٩٨- الرئيسة أعلنت اختتام الدورة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥